علي وزن حمراء تانيث الاصفر وانما انث لكون النعل مونثا لم يزل في سرور ما دام لابسها هذا بيان
خاصية هذا اللون وليس فيه اذن لبس الاصفر ولا منعه وسيجي نظير هذا في قوله المص بعيد هذا
قال تعالي قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين فان قوله تعالي تسر الناظرين
يشير الي ان هذا اللون يعطي المسرة لناظره قال علي رضي الله عنه من لبس نعلا صفراء قل همه ويبدا
في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبداء في نزعهما بالايسر لما روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
انه قال اذا انتعل احدكم فليبدا باليمين واذا نزع فليبدا بالشمال وليكن اليمين اولهما يلبس واخرهما
ينزع اليمين محبوب الله ومختاره من الاشياء فاهل الجنة عن يمين العرش يوم القيمة
واهل السعادة يعطون كتبهم بايمانهم وكتبة الحسنات منهم عن اليمين والكرام الكاتبون
وكاتب الحسنات منهم عن اليمين وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يتوخي في كل فعل من هذه
اليمين توخيا لمختار الله تعالي ذكره في النوادر والتوخي التحري والقصد قال في مختار الصحاح
توخي مرضاته تحري وقصد وذكر في حيوة الحيوان نقلا عن ابن الجوزي ان من واظب علي
البداية في لبس النعل والخلع باليسار امن من وجع الطحال وان سورة الممتحنة اذا كتبت
وسقيت للمطحول ماوها يامن باذن الله تعالي انتهي ويلبسها اي الخف والنعل من النعال
العربية قاعدا لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان ينتعل الرجل قايما قال في شرح المصابيح وهذا النهي من رسول الله صلي الله عليه وسلم
انما يكون فيما اذا كانت مشقة في لبسه قايما كالخف والنعل اذا احتيج لاشد شراكها
فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسه قايما فلا بد خلت هذا النهي انتهي
ومنه النعال التركية من الخشب لكن ذكر في الغنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه
ولا يمشي في نعل واحد وخف واحد لما ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة
ليحفهما جميعا ولينعلهما جميعا وقال عم ايضا من انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة
حتي يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحد وقوله عليه السلام ولا يمشي في نعل واحدة
بالياء وفي الشرح لا يمشي احدكم في نعل واحدة حقه لا يمشي بحذف اليا لانه نهي ولعل
كتابته باليا من الناسخ اقول بل هو لغة قوم من العرب لا لاصها من زيت المرء وفي

حديث

وفي حديث اخر رواه جابر لا تمش في نعل واحدة ولا تحتب في ازار واحد ولا تاكل بشمالك
ولا تشتمل الصماء ولا تضع احدي رجليك علي الاخري اذا استلقيت ذكره في المشارق وقال
الشارح في شرحه قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة
المتصفة بهذا الوصف من الاشتمال فالنهي علي هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له
حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر وكذا من الاحتباء والاستلقاء والاشتمال
الصماء علي تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه
علي احد منكبيه ان تكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عم
استلقي في المسجد واضعا احدي قدميه علي الاخري محمول علي انه للضرورة او لبيان الجواز
والا فحاله صلي الله عليه وسلم في المجامع علي خلاف هذا الكلام انتهي الشارح ودلّ في كلام الاكول
من كراهة المشي في نعل واحدة وخف واحد يكره اخراج احدي اليدين من الكم وارسال الرداء
علي احد المنكبين هذا هو الظاهر المتبادر ولهذا قال الشارح وعلي ذلك لا ابتدا بالايمن
في اللبس وبالايسر في النزع اخراج اليدين من الكم وارسال الرداء علي احد المنكبين يعني كل ما يستحب
ابتداوه بالايمن يستحب ابتداء عكسه بالايسر وكذا ما يستحب ابتداوه بالايسر يستحب ابتداء
عكسه بالايمن كما في دخول الخلاء وخروجه بخلاف الظاهر المتبادر ويشهده العقل السليم
والطبع المستقيم وينفض اي يحرك الخفين حين يلبسهما قال الجوهري نفضت الثوب
والشجر انفضه نفضا اذا حركته لينتفض ونفضته شدد للمبالغة انتهي فالنفض التحريك
ومعناه بالفارسية جنبانيد فتفسيره بها يعني فشاندن لا يخلو عن قصور
لان فشاندن ليس بمعني التحريك بل في معني النثر وهو بالتركي صاجمق وصورة
التحريك ان ياخذ موضع دخول القدم ويجعل فمه نحو الارض ويحرك بعد هذا ليلا يكون
فيهما شي يوذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب ومن السنة ان يحتفي من المعاطله
الانتعال وملازمته حفي قال في مختار الصحاح حفي بالكسر حفوة وحفية وحفاية بكسر
الحاء في الكل وحفاء ايضا بالمد فهو حاف اي صار يمشي بلا خف ولا نعل انتهي
ولا نعل احيانا جمع حين وهو الوقت ويقال حسيد وربما ادخلوا عليه التاء فقالوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 